



الجمهورية العربية السورية  
وزارة الإدارة المحلية والبيئة  
محافظة حمص

الرقم: ٢٨٤/٣٠٢٠١٦/٣١٥ تاريخ  
التاريخ: ٢٢/٧/٢٠١٦

الموضوع: طلب التقيد بتعيينا رقم ٢١٠/ص/١٠/٣١٥ تاريخ ٢٠١٦/١/٣١ بخصوص تشكيل لجان العمل الشعبي لتنفيذ مشاريع النفع العام (م ش ق)

## إلى كافة الوحدات الإدارية في محافظة حمص

تأكيداً على تعيينا رقم ٢١٠/ص/١٠/٣١٥ تاريخ ٢٠١٦/١/٣١ ( المرفق ربطاً نسخة عنه) بخصوص تشكيل لجان العمل الشعبي لتنفيذ مشاريع النفع العام المنتهي إلى عدم تشكيل لجان عمل شعبي مطلقاً كونه تم إلغاؤه بالقانون رقم /٣٥/ لعام ٢٠٠٧ وإلى إمكانية تشكيل لجان عمل تطوعي أو لجان تنمية محلية إستناداً إلى نص الفقرة /١٣/ من المادة رقم /٦٢/ من المرسوم التشريعي رقم /١٠٧/ لعام ٢٠١١.

يطلب إليكم عدم تشكيل لجان عمل شعبي مطلقاً وعدم التعرض للجمهور بجمع الأموال والإكتفاء بتشكيل لجان عمل تطوعي أو لجان تنمية محلية وفق تعينا المذكور أعلاه.

للاطلاع والتقييد بمضمونه

محافظ حمص

المهندس نمير حبيب مخلوف

\_\_\_\_\_

صورة إلى :

- السيد رئيس مجلس المحافظة
- السادة أعضاء المكتب التنفيذي
- مديرية مكتبا
- مديرية الشؤون الفنية
- مديرية الشؤون المالية
- مديرية الشؤون القانونية
- المصنف





العربية السورية

ادارة المحلية والبيئة

محافظة حمص

رقم: ٢٠١٦/٣١٥/ص/٢١٠

التاريخ: ٢٠١٦/٣١٧

الموضوع: طلب التقى بعمينا رقم ٢١٠/ص/٢٠١٦/٣١٥ تاريخ ٢٠١٦/١/٣١ بخصوص تشكيل لجان العمل الشعبي لتنفيذ مشاريع النفع العام (م ش ق)

## إلى كافة الوحدات الإدارية في محافظة حمص

تأكيداً على تعليمينا رقم ٢١٠/ص/٢٠١٦/٣١٥ تاريخ ٢٠١٦/١/٣١ (المرفق ريطاً نسخة عنه) بخصوص تشكيل لجان العمل الشعبي لتنفيذ مشاريع النفع العام المنتهي إلى عدم تشكيل لجان عمل شعبي مطلاً كونه تم إلغاؤه بالقانون رقم /٣٥/ لعام ٢٠٠٧ وإلى إمكانية تشكيل لجان عمل تطوعي أو لجان تنمية محلية إستناداً إلى نص الفقرة /١٣/ من المادة رقم /٦٢/ من المرسوم التشريعي رقم ١٠٧/لعام ٢٠١١.

يطلب إليكم عدم تشكيل لجان عمل شعبي مطلاً وعدم التعرض للجمهور بجمع الأموال والإكتفاء بتشكيل لجان عمل تطوعي أو لجان تنمية محلية وفق تعليمينا المذكور أعلاه.

للاطلاع والتقييد بمضمونه

محافظ حمص

المهندس نمير حبيب مخلوف

سمير



الجريدة المسنودة  
المدارسة المشتملة  
على نظرية حنفية



[www.homsgovernorate.org.sy](http://www.homsgovernorate.org.sy)  
hom-mav@mail.sv

**موضعي** — **العنوان** — **ذكر** — **نعت النعير** **لـ** **هـ** **ما** **يـ** **الغـ** **لـ** **أـ**

## الى كافة الوحدات الإدارية في محافظة حمص

تم تجسيم كتلة تم الغاء باتفاقون رقم /٣٥/ لعام ٢٠٠٧، ولم بعد ممكن جمع تبرعات من الجمعهور كفوة“ يعنى  
نصحى قاتلنا اسندنا لقطاع جمع التبرعات الصادر عن وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بالقرار رقم /٣٦٧/

عمران . تزداد اعتماد الآية انتائة نتفيد وتموين المشاريع ذات صفة انتفع انعام :

٢- إدراج حفظ الوحدة الإدارية لتنفيذ المشاريع التنموية النامية الثقافية والاجتماعية ضمن مؤشرات المعايير  
الذاتية بداية كل عام ويتم تمويل هذه المشاريع من خلال الموارد المستقلة والاستثنائية لوحدة الإدارية  
الجديدة وعند عدم كفاية الإنفاق، المرصودة لتنفيذ هذه المشاريع يتم فرض تكاليف إضافية على  
المستفيدين من هذه المشاريع والخدمات المقدمة من قبل الوحدة الإدارية استناداً إلى نتائج  
١٦٣ من المرسوم التشريعي رقم ١٧٠ لعام ٢٠١١ آنفة الذكر أعلاه في بداية كل عام ويتم تحصيل  
رسوم مبنية على محسن المحافظة وأسباب وزير الإدارة المحلية أصوات ويتم تحصيل هذه التكاليف من  
غير الوحدة الإدارية بالتناسب مع إمكاناته تحصيل هذه التكاليف من جمهورية مصر العربية

مکمل دیجیتال

يجده ببرأة قبل ثبوت استناده إلى نص الفقرة /٢/ من المادة رقم /٣٣/ المرسوم التشريعي رقم /٧/ لـ ٢٠١١ المتضمن قانون الإدارة المحلية ونص المادة رقم /٤٠/ دعائية لـ ٢٠١٢/١٢/٢٩ رقم تأسيس لوحدات الإدارية الصادر بقرار السيد وزير المالية رقم /٣٩٣١/ وتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٩  
 يمكن تنفيذ خطط الوحدة الإدارية من مشاريع وغيره من حساب التبرعات الموافق عليها أصولاً كذا لم ي  
 ١- في حال تم التبرع للوحدة الإدارية دون ذكر وجهة إنفاقه فيعتبر إيراداً للوحدة الإدارية يمكنها من  
 إنفاقه في مشاريع تحقق النفع العام وحسن الاعتمادات المخصصة في موازنتها  
 ٢- في حال تم التبرع للوحدة الإدارية مع تحديد وجه الإنفاق بمدروج محدد فتتخذ المبالغ المذكورة أدناه  
 في موازنة الوحدة الإدارية وتصرف دون اعتماد خاص وفقاً لإرادة المتبرع أو الواهب بمقدار لا  
 يختلف النظام العام، ويجوز للوحدة الإدارية فتح حساب خاص لبعض التبرعات ويتم الالتفاق منه  
 برقى لإرادة الواهب أو المتبرع عن طريق الوحدة الإدارية .  
 يمكن للوحدة الإدارية تشكيل لجان عمل تطوعي أو لجان تنمية محلية استناداً إلى نص الفقرة  
 /٣/ من المادة رقم /٦٦/ من المرسوم التشريعي رقم /١٠٧/ لـ ٢٠١١ المتضمن قانون الإدارة  
 المحلية تكون مهمتها الإشراف على تنفيذ المشروع طبقاً لإرادة المتبرع أو الواهب والمتبرع والت至此 بين  
 الوحدة الإدارية والجهة المنفذة والتأكد من حسن التنفيذ وتعمل بإشراف الوحدة الإدارية المختصة .  
 في حال انتهاء العمل بالمشروع المتبرع به وبقاء مبالغ متبرع بها لم تستخدم : **يؤخذ الرصدة إيراداً لصالح**  
**الوحدة الإدارية بعد انتهاء المشروع وتسليمها أصولاً أو لجهة التي بحددها الواهب أو المتعهد**  
**لتبرع استناداً نص المادة /٤٠/ من نظام الكلي للوحدات الإدارية الصادر بقرار السيد وزير المالية رقم**  
**٣٩٣١/ وتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٩**

للاطلاع وإجراء اللازم أصولاً لجهة اعتماد الآلية المذكورة أعلاه وعدم تشكيل لجان عمل شعبي مطلقاً كونه تم المعاوه  
 بالقانون رقم /٣٥/ لـ ٢٠٠٧/ نص الفقرة /٤٠/ من نظام الكلي للوحدات الإدارية الصادر بقرار السيد وزير المالية رقم

محافظ شهاد

طلال البرازى

صيغة

- حب الله نعيم الكنكري حمود برجي الأطلاع .  
 - رئيس مجلس المحافظة .  
 - رئيس مجلس المحافظة .  
 - رئيس مكتب التفتيش القطاعي الشئون الاقتصادية .  
 - رئيس مجلس المحافظة .  
 - رئيس المحظمة : للنشر على الموقع .